جندوبة في 12 سبتمبر 2022

اجتماع عام للأساتذة

افتتحت السيدة عميدة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف بجندوبة الاجتماع ورحبت بالأساتذة وهنأت كل من الأساتذة الذين تحصلوا على التأهيل الجامعي، والناجحين في مناظرة الأساتذة المحاضرين، أساتذة التعليم العالي و الأساتذة المساعدين. كما رحبت بالأساتذة الذين تم توجيههم إلى الكلية بعد النجاح في مناظرات الترقية في الرتبة.

أعلمت السيدة العميدة الأساتذة بالاستحداثات الإدارية وخاصة منها إحالة السيد الكاتب العام على التقاعد ومازالت الكلية إلى حد الآن دون كاتب عام. إذ ترشح السيد محمد على الحامدي لهذه الوظيفة وله خبرة في الكلية وقدم خدمات ذات كفاءة عالية للكلية .

كما أخبرت العميدة الأساتذة بتقدم الأشغال في إصلاح المدارج وهي تعمل على اتمام الإصلاحات في أقرب وقت، بقي هذا الملف 6 سنوات في المسارات الإدارية قبل بداية هذه الأشغال.

قدمت السّيدة العميدة بشرى قبول برنامجين جدد في الماجستير في مجالي الحقوق وعلوم التصرف وقد تم التعهد من طرف اساتذة من صنف "أ" في مجال الحقوق من جامعة تونس المنار للمشاركة في ماجستير البحث والمهني في اختصاص الحقوق.

كما أعلمت الأساتذة أن برنامجي ماجستير البحث في الاقتصاد تم رفضهما من طرف اللجنة القطاعية. وتدخلت السّيدة العميدة مع الوزارة لتمديد تأهيل البرنامج القديم لكلا الماجستيرين لمدة سنة وتم قبول ذلك.

طرحت العميدة ما وقع في الكلية من تمرد على لجان الماجستير وقراراتها والطعن في شرعيتها والطعن في الاساتذة وكفاءاتهم ونزاهتهم واتهامهم بأشنع التهم وإهانة رئيس لجنة المناقشة والمقرر أمام الطلبة والأولياء. كما تم التمرد فعليا على قرارات لجنة الماجستير و تغيب الطلبة والمؤطر عن جلسة المناقشة بعد أن حضر رئيس لجنة المناقشة.

بالإضافة إلى الشكايات المقدمة إلى رئيس الجامعة والوزارة تم ادماج الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان. قامت الرابطة باجتماعات عديدة مع السيدة العميدة ورئيس لجنة الماجستير وحضروا يوم جلسة المناقشة وعاينوا تغيب المشرفة والطالبتان. أخيرا أصدروا بيانا هاجموا فيه الكلية والعميدة ورئيس لجنة الماجستير وجامعة جندوبة و بعد ذلك قدموا شكاية إلى رئيس الجمهورية.

قامت الكلية أخيرا باجتماع المجلس العلمي وطرحت هذه الاشكاليات وقرر المجلس العلمي رفع استفسار قانوني للوزارة لتمد الكلية بالإجراءات التي على الكلية اتخاذها تجاه الطالبتين اللتين تغيبتا في لجنة المناقشة والمشرفة عليها.

كما أن ممثل عن فرع اتحاد الشغل حضر في المجلس العلمي وطلب ممثلي الطلبة طرح موضوع الطالبتين اللتين تغيبتا عن جلسة المناقشة ودافع عنهما باعتبار أنهما كانتا تحت ضغط المشرفة.

أعلمت السيدة العميدة الاساتذة بأن المشرفة قد تخلّت عن إحدى الطالبتين قبل بضع أيام (إحدى عشر يوما) من موعد جلسة المناقشة ولكنها سحبت منها موضوع المذكرة. هذه الطالبة لم تقم بتقديم شكاوى

إلى رئاسة الجامعة والوزارة والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان واتحاد الشغل واتحاد الطلبة. كما أن المشرفة لم تتخلى على الطالبة التي قدمت هذه الشكاوى.

ثم أعلمت أن أستاذة في مجال القانون قامت بطعن في لجنة الماجستير في القانون وفي قرارتها وفي تعيين رئيس لجنة المناقشة والمقرر في عدد من مذكرات الماجستير. من بعد الطعن، قامت المشرفة والطلبة على التغيب عن جلسة مناقشة مذكرات أربع طلبة تحت اشرافها. رفض الطلبة اتصالات العميدة واعتبروا أن العميدة لا دخل لها لأنهم قدموا شكوى إلى الوزارة.

أمام هذا التصعيد المتواصل من طرف الاستاذين (في التسويق والحقوق) وطلبة الماجستير راسلت الكلية الوزارة لطلب الرأي القانوني في ذلك.

في المناقشة قام أحد الأساتذة بتقديم مثال في تشكي بعض الطلبة من عدم تأطير المشرف فحلت لجنة الماجستير المشكل كما قدم أحد الأساتذة اقتراحا على عدم السماح للمشرفة على التدريس والتأطير في الماجستير وصياغة دليل اجراءات يمضي عليه الأساتذة والطلبة.

اضافة أحد الأساتذة بأن القدح في أعضاء اللجنة والطعن في اللجنة دون مبرر لا يمثل اشكالا في حد ذاته ولكن المشكل الحقيقي هو التغيب عن جلسة المناقشة وتقديم شهادة طبية لتبرير الغياب. الطلبة ضحايا لتجاوز الأستاذتين.

هذا التجريح إذا لم يعتمد على فصل قانوني فهو لا قيمه له مع العلم أن المذكرات في القانون لا ترتقي الى المعدل {20/10}. تدخل الأساتذة لإعلام الحاضرين أن المشرفة على المذكرات في القانون رفضت العديد من تواريخ جلسات المناقشة في شهر جويلية { 3 مرات } وقد اودعوا مذكراتهم في بداية جويلية 2022.

اقترح أحد الأساتذة ان يتم اصدار بيان يعبر فيه الأساتذة عن رفضهم لهذه التجاوزات وأعلم أنّ الوزير السابق سليم خلبوس قد أصدر منشورا في إعطاء صفر للطلبة المتغيبين.

طرح أحد الأساتذة سؤالا بأن الطلبة أودعوا شهائد طبية لتبرير التغيب فما العمل؟

أخيرا تدخل أحد الأساتذة واعتبر بأن القدح والتجريح في أي أستاذ غير مقبول كما أن تدخل الأولياء في اختيار أعضاء لجنه المناقشة غير مقبول ويفتح هذا بابا على الفوضى في تسيير الأنشطة البيداغوجية في الكلية كما تدخّل أحد الأساتذة قائلا أنّ المبدأ الاساسي في السلطة الجامعية autorité académique هو أن الأستاذ هو صاحب السلطة حسب الترتيب في الصنف كما أن السلطة الإدارية هي للجان.

هذه السابقة سوف تؤدي بالكلية إلى فقدان القدرة على السيطرة وضرب المبدأ العام في التسيير الجامعي لذا وجب تقديم رأي بات في هذه المسالة لأنها تمثل فقدان المصداقية للكلية. كما يجب أن نتخذ قرارا صارما في هذا لأنه من الخطورة بمكان. اقترح العديد من الأساتذة سحب التأطير من الأستاذتين.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف
جامعة جندوبة

قدم أحد الأساتذة توضيحا بأن استقلالية المؤسسات الجامعية هو مبدأ أساسي وما تم هو مناقض لهذا المبدأ وضرب للجان الكلية كما أنّ هذه السوابق والممارسات سوف تؤدي إلى ضرب العمل في الكلية في الصميم وتؤدي الى الفوضى لذا اقترح أن تقدم العميدة تقريرا حول ما حدث وترفعه إلى الوزارة.

فسر أحد الأساتذة بأن الأمر 1227 يعطي السلطة للعميدة في بعث اللجان وتسمية رؤسائها.

كما أنّ القانون ينصّ على أن اللجان سيدة نفسها و أنّ المحكمة الإدارية ليس من صلاحيّتها ابطال قرارات اللجان كما لا يسمح بالغياب عن موعد مناقشة المذكرات ويتحصّل الطالب على صفر في حال غاب عن جلسة مناقشة مذكّرته.

اقترح أحد الأساتذة أن ترفع العميدة تقريرا للوزارة مع اصطحاب تقرير رئيس لجنة المناقشة مخبرا بغياب الطلبة. قدم أحد الأساتذة توضيحا بأنّ المسألة قد تم تسييسها وذلك بإدماج الرابطة واتحاد الشغل. واقترح رفع استشارة قانونية للوزارة.

اقترح أحد الأساتذة النقاط الثلاثة الآتية:

1/ استقلالية المؤسسة الجامعية حرية الكلية،

2/ القيام بإمضاء جماعي على التنديد بهذه الممارسات،

3/ عدم التدخل في المسائل البيداغوجية.

ركز أحد الأساتذة على أنّ المساس بالعميدة ورؤساء اللجان خط احمر.

وصياغة بيان للرأي العام وتوصية في هذا الاشكال. ثم تكليف ثلاثة أساتذة لصياغة بيان في الغرض وعرضه على المجلس العلمي.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف
جامعة جنوبية

le 12/05/2022

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف
جندوبة
جامعة جندوبة

هداية عثماني
بشير الجاوي
صنان لكحاتي
منال جديري
جمال الدين عزيز
سمير سعدي
محمد ابان الوغلي
وليم الوغلي سي بكار
ط ـ ـ ذغدودي
عبد الحليم بعلي
أنيس بن سالم
سناء الدروس
شاكر تنازر
هادي غزواني
هيكل ورغي
عبد السلام عبيدي
محمد حسان الغنا
أحلام الغزي
محمد بديع للبياتي

مريم الفطناسي
ليلى حزباوي
طاهر محمودي
مليكة وريغي
وفاء خديري
أنور دخيلي
منال داود
منار السافي
حنان نعلة
ايناس الكليبي
كوثر جريدي
وفاء بكايح
وعاد رهوميا
آمال علوي
عفاف العساوي
الأسعد اليعقوبي
بسام بوزيق
ناجح سالمو
[redacted]
هناء اللزام

نبيل حفيري

منية بارودي

صابرة الوابد

لمين سعيدان

أمين التريكي

وليد غارة

إشراف وشاشا

محمد الحبيب الخلفاوي

وداد نصري

لطيفة الراجي الخليفي

سيدة السليمي

المهدي بن عمار

محمد نسلي

عبد العزيز الكحلاوي

سمية خلوف

مريم الصاجري

نادية بن يدر

وهيبة السعيدي

أحلام البرهومي

نادية الجويني

وزارة التعليم العالي
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف بمنوبة
جامعة جندوبة